وكما قال يحكم بزيادة ما تجب زيادته ان لم تتعدد
العالة وان تعددت فاما ان يمكن جعل المحكوم زايدا
ما يكفي سوى المتعدد بلا حرف اصول او لا يمكن فان
امكن حكم بالزيادة في المتعدد سواكان ثلثة او اكثر
كواهجيري وهي العاده يحكم فيها بزيادة الهمزة والياء
والالف فعل سمند لذكر لانه يجري الفرس كالريح و
كحبنطى وهو الضعيف البطن وفعل القصير يحكم
فيها بزيادة النون والالف وان لم يمكن بل يعين
احدهما وجب الترجيح وذلك بامور لانه اما
ان يخرج الكلمة عن ٣ اصول على تقدير جعل احدهما اصلا
دون ٣ اخر يحكم بزيادته كمكرم ومدين وهو اسم مكان
فانه يحكم بزيادة ما دون الميم لعدم فيعل وكذا مفعل
وفيه نظر لوجود فعل كضيغم وبيدر وكيان و
تيحان ومواليد يمنع فيها لاحتمال ان يحكم بزيادتها
دون الباء لوجود فعلان كحوشعان وهو النشيط
وعدم تفعلان قال المرزوقي في شرح الحماسة
التيحان المقدام وهو تيفعلان يصح العين والحمل

ان

ان يروى بكسر الكاف فعلان لم يجئ في الصحيح
فبنى المعتل عليه قياسا وفعل كسيد من
الاسد المختص بالمعتل ومثل تيحان هيبان
وهما صعبان حكما سموه بالصحيح ومما لهما في
الصحيح قيقبان وشيصبان والقيقبان شجر
يتخذ منه السروج قال الجواليقي هو بالفارسية
اذا دق درخت والشيصبان اسم قبيلة من
الجن وكذا عزوت وهو طائر واسم بلد فانه
يحكم بزيادتها واصالة الواو دون العكس لوجود
فعليت كعفريت من العفر وعدم فعولل والاحجم
ان يكونا زايدين اذ ٣ اسم المتحكم لا يكون على ٦ ثبين و
لا ان يكونا اصليين على فعلل كبرطيل وهو حجر طويل
قدر الذراع وشنظير وهو الخلق لما مر ان
الواو اذا كانت مع بقية الاحرف اصول يكفي زيادة
احدها الا الاولى والوكطا قطوطى فانه يحكم بزيادتهما
دون الالف لوجود فعوعل كعثوثل وهو الرجل
المستدق ٣ اعضاء وعدم فعولى والقطوطى مقارنة

الشرح ص

ع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)